رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الألباني سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

فتاوى الألباني }}7021{{ امرأة تريد الحج ولكن زوجها رافض ويترتب على رفضه الطلاق فهل يجوز لها الحج

محمد ناصر الدين الألباني

ترغب في الحج ولكن زوجها رافض ويترتب على نهضه الطلاق طيب والسؤال يعني تحج بدون محرم ولا محرم مخالفا مخالفة لزوجها ما هو سواها الامرين الامر نقول لا يجوز لها ان تحج بدون محرم - 00:00:01

لكن يجب عليها ان تحج بمحرم ولو لم يسمح زوجها لها بالحج لقوله عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. حجها بدون محرم يخالف الحديث معروف لا تسافر امرأة سفرا مع غير محرم او الا مع ذي محرم - 00:00:26

واذا تيسر لها هذا المحرم ثم اطاعت زوجها في ترك الحج الى بيت ربها فتكون ايضا قد خالفت الحديث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق هذا هو الجواب عن الوجهين - 00:00:54

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:01:14